

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

مسألة : السماح لأهل الميت برؤيته .

مسألة : قال : وإن أحب أهله أن يروه لم يمنعوا .

وذلك لما روي [عن جابر قال : لما قتل أبي جعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكي والنبى A

لا ينهاني] وقالت عائشة : [رأيت رسول الله ﷺ يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت حتى رأيت

الدموع تسيل] وقالت : [أقبل أبو بكر فتميم النبى A وهو مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه

ثم أكب عليه فقبله ثم بكى فقال : (بأبي أنت يا نبى الله ﷺ لا يجمع الله عليك موتتين) [وهذه

أحاديث صحاح